

# أَحْكَامٌ وَعِظَاتٌ مِنَ الْمَوْتِ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ /

أَبِي إِبْرَاهِيمَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْوُصَّابِيِّ

-رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ-

إِشْرَافُ / الْقِسْمِ الْعِلْمِيِّ بِمُؤَسَّسَةِ مِنْهَاجِ الْأَنْبِيَاءِ

<http://menhag.net>

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: 102]

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1]

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [الأحزاب: 70-71]

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ:

فَيَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَكَمَ عَلَى عِبَادِهِ بِالْفَنَاءِ وَقَالَ: {كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ} [الأنبياء: 185]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: {كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ \* وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ} [الرحمن: 26-27]، فَقَدْ حَكَمَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِالْفَنَاءِ، لِهَذَا الْمُؤْمِنُ يُؤْمِنُ بِذَلِكَ وَيُسَلِّمُ لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أُنْذَرَ الْعِبَادَ بِالْفَنَاءِ، فَالْمُؤْمِنُونَ يُسَلِّمُونَ فَهَذَا أَمْرٌ عِنْدَهُمْ لَا يُسْتَعْرَبُ؛ وَلَا يَقُولُ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ فُوجِئَ بِالْمُصِيبَةِ الْعَظِيمَةِ، فَهَذِهِ لَيْسَتْ مُفَاجِئَةً وَأَنْتَ عِنْدَكَ إِشْعَارٌ مُقَدَّمٌ أَنَّكَ سَتَمُوتُ، وَهَلْ أَنْتَ إِلَّا بِإِنْتِظَارِ الْمَوْتِ؟ كُلُّ وَاحِدٍ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا هُوَ مُتَنْظِرٌ مَتَى يَأْتِي الدَّوْرُ عَلَيْهِ مِنْ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ وَمِنْ إِنْسٍ وَجِنٍّ، فَإِذَا كَانَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- وَهُوَ أَفْضَلُ خَلْقِ اللَّهِ، وَمَا عَاشَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا ثَلَاثًا وَسِتِّينَ سَنَةً فَقَطْ، وَهُوَ أَفْضَلُ الْبَشَرِيَّةِ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الرَّفِيقِ الْأَعْلَى -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فَإِذَا كَانَ نَبِيَّنَا قَدْ مَاتَ وَالْأَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلِهِ كَذَلِكَ إِلَّا عِيسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ- سَيَنْزِلُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ثُمَّ سَيَمُوتُ {كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ}، {كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ}، وَهَكَذَا الصَّحَابَةُ مِنْ بَعْدِ نَبِيِّنَا -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَالْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ الْمُهْدِيُّونَ وَالْأَئِمَّةُ الرَّاشِدُونَ الْعُلَمَاءُ الْأَجَلَاءُ وَاحِدًا وَاحِدًا، فَإِذَا كَانَ الْمَوْتُ لَيْسَ غَرِيبًا وَلَا هُوَ جَدِيدٌ، لِأَنَّكَ أَنْتَ قَدْ أُنْذِرْتَ أَنَّكَ سَتَمُوتُ، وَإِذَا كَانَ الرَّسُولُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- يَأْخُذُ بِمَنْكِبِ الشَّابِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَيَقُولُ لَهُ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَخَذَ رَسُولُ

اللَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - بِمَنْكِبِي، وَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»، «وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ»، فَقَوْلُ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» هَذَا فِي الصَّحِيحِ<sup>(1)</sup>، وَقَوْلُهُ: «عُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ» هَذَا خَارِجُ الصَّحِيحِ<sup>(2)</sup> وَهُوَ صَحِيحٌ، فَكَانَ هَذَا الشَّابُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صَهِرُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ لِمَنْ يُذَكِّرُهُ بِهِ: «إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَتَنَطَّرِ الْمَسَاءَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَتَنَطَّرِ الصَّبَاحَ»!! يَعْني إِلَى هَذَا الْحَدِّ أَنَّكَ تَتَوَقَّعُ الْمَوْتَ فِي كُلِّ يَوْمٍ؛ وَفِي كُلِّ لَيْلَةٍ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، هَذَا هُوَ الْإِيمَانُ، أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَكُونُ غَافِلًا عَنِ الْمَوْتِ؛ فَإِنَّ الرَّسُولَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَاتِ»<sup>(3)</sup> يَعْني: الْمَوْتَ، وَيَقُولُ أَكْثَرُوا مِنْ ذِكْرِهِ، فَكُنْ دَائِمًا عَلَى تَذَكُّرِ الْمَوْتِ فِي كُلِّ يَوْمٍ إِذَا أَصْبَحْتَ لَا تَتَنَطَّرِ الْمَسَاءَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَتَنَطَّرِ الصَّبَاحَ، وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ. فَأَيْنَ الْيَوْمَ الَّذِينَ يَتَذَكَّرُونَ الْمَوْتَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ؟ وَفِي كُلِّ وَقْتٍ مِنْ أَوْقَاتِهِمْ، الْمَوْتُ لَا يَغِيبُ عَنْ ذَاكِرَتِهِمْ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، هَذَا النَّوعُ مِنَ النَّاسِ الَّذِي كَثِيرًا مَا يَتَذَكَّرُ الْمَوْتَ، وَالْمَوْتُ عَلَى بَالِهِ فَإِذَا حَصَلَ أَنْ مَاتَ أَحَدُ الْمَعْرُوفِينَ عِنْدَهُ مَا يَسْتَغْرِبُ وَلَا يَسْتَبْعِدُ لِأَنَّهُ دَائِمًا عَلَى أُهْبَةِ الْإِسْتِعْدَادِ لِلِقَاءِ اللَّهِ -

(1) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (6416)، كِتَابُ الرِّقَاقِ - بَابُ: قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ».

(2) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (4764)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (4114)، أَبْوَابُ الزُّهْدِ - بَابُ مَثَلِ الدُّنْيَا.

(3) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (7925)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي سُنَنِهِ (4258)، وَالتِّرْمِذِيُّ (2307)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

عَزَّ وَجَلَّ -، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ  
نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} \* وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا  
اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ { [الحشر: 18-19]، اللَّهُ أَمَرَ  
بِالِاسْتِعْدَادِ لِلِقَاءِهِ {وَاتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ} وَلِمَاذَا قَالَ (لِغَدٍ) وَلَمْ  
يَقُلْ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ تَحْقِيقًا لِقُوعِهِ، أَنَّهُ وَقَعَ لَا مُحَال، وَكَمَا أَنَّ الْمَوْتَ آتٍ لَا مُحَالَةَ  
فَكَذَلِكَ الْيَوْمُ الْآخِرُ آتٍ لَا مُحَالَةَ، {وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ} هَذَا النَّظَرُ لَيْسَ فِي  
السَّنَةِ مَرَّةً؛ وَلَا فِي الْعُمْرِ مَرَّةً؛ بَلْ هُوَ دَائِمًا؛ الْعَاقِلُ يَتَذَكَّرُ مَا قَدَّمَ لِآخِرَتِهِ، مِنْ  
الرِّجَالِ وَمِنْ النِّسَاءِ، مَاذَا قَدَّمْتَ! أَنْتَ مَيِّتٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ} [الزمر: 30]، مَيِّتٌ هَذَا إِنْذَارٌ لَهُ أَنَّهُ  
سَيَمُوتُ، فَاللَّهُ أَنْذَرَ عِبَادَهُ بِالْمَوْتِ وَأَنَّهُ عَمَّ بِالْإِنْذَارِ وَخَصَّ، إِنَّكَ مَيِّتٌ مَتَى؟ عِلْمُ  
ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ رَحْمَةً بِكَ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا عَرَفَ أَنَّهُ سَيَمُوتُ فِي الْوَقْتِ الْفُلَانِي  
تَنَكَّدَتْ حَيَاتُهُ وَصَارَ فِي نَكَدٍ، وَاللَّهُ رَحِيمٌ بِعِبَادِهِ، وَهُوَ أَرْحَمُ بِهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ،  
فَأَخْفَى عَنْهُمْ سَاعَةَ الْمَوْتِ مَتَى تَأْتِيهِمْ، رَحْمَةً بِكَ، وَأَيْضًا اخْتِبَارًا لِإِيمَانِكَ وَيَقِينِكَ،  
هَلْ أَنْتَ مِنَ الْمُوقِنِينَ بِالْمَوْتِ وَبِلِقَاءِ اللَّهِ؟ وَهَلْ أَنْتَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَهَلْ عَمِلْتَ لِمَا  
بَعْدَ الْمَوْتِ؟ فَاللَّهُ يُخْتَبِرُ عِبَادَهُ وَيَبْتَلِيهِمْ سُبْحَانَهُ، فَالْمُؤْمِنُ الْمُوقِنُ يَكُونُ دَائِمًا الْمَوْتَ  
عَلَى بَالِهِ لَا يَغِيبُ، وَدَائِمًا يَعْمَلُ الصَّالِحَاتِ، وَيُكْثِرُ مِنَ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، وَيَحْفَظُ  
لِسَانَهُ عَنِ الْمَعَاصِي وَجَوَارِحَهُ عَنِ الذُّنُوبِ، وَيَجِدُّ نَفْسَهُ مِنَ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ  
وَالْمَعَاصِي، فَالْكُلُّ فِي انْتِظَارِ سَاعَةِ الْأَمْرِ بِالْإِنْتِقَالِ، فَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ أَنْ  
يُرَاقِبَ اللَّهَ؛ وَأَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؛ وَأَنْ يَكُونَ دَائِمًا مَعَ كِتَابِ اللَّهِ وَمَعَ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ -

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، وَعَرَفْتُمْ حَيَاةَ الرَّسُولِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- لِمَا قَالَ اللَّهُ لَهُ {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ} هَلْ كَانَ غَافِلًا! وَقَدْ أُنْذَرَهُ اللَّهُ بِالْمُوتِ؟ الْجَوَابُ: لَا؛ كَانَ يَعْمَلُ الصَّالِحَاتِ وَيَجْتَهِدُ مَعَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَطْعًا، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ دَائِمًا -وَأَبَدًا لَيْسَ فَقَطْ فِي رَمَضَانَ- «حَتَّى تَتَوَرَّمَ قَدَمَاهُ»، جَاءَ: «تَتَوَرَّمَ»؛ وَجَاءَ أَيْضًا «تَنْفَطَرُ» أَيُّ: تَشَقُّقٌ يَعْنِي: إِنْ كَانَ اللَّهُ غَفَرَ ذُنُوبِي أَفَلَا أَشْكُرُهُ عَلَى ذَلِكَ بِالْعِبَادَةِ وَالطَّاعَةِ، فَانْتَبَهُوا يَا عِبَادَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِلِقَاءِ اللَّهِ وَأَيَّتَنَ أَنَّ الْمَوْتَ حَقٌّ؛ كَانَ الْمَوْتُ دَائِمًا عَلَى بَالِهِ، وَهُوَ دَائِمًا يَعْمَلُ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَهَذِهِ الْحَيَاةُ قَصِيرَةٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ: {قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى} [النِّسَاءُ: 77]، هَذِهِ الْحَيَاةُ قَلِيلَةٌ وَقَصِيرَةٌ وَفَانِيَةٌ {كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ}، وَهَالِكَةٌ؛ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ، وَمُنْتَهِيَةٌ لَهَا نِهَايَةٌ، وَهِيَ كَظِلٍّ زَائِلٍ وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ اسْتَظَلْتُ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكْتُهَا»<sup>(1)</sup>، يَعْنِي مُسَافِرٌ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ اِحْتَاَجَ أَنْ يَرْتَاحَ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ وَقَتًا يَسِيرًا ثُمَّ انْصَرَفَ، هَكَذَا الْمُؤْمِنُ يَكُونُ مِثْلَ الْمُسَافِرِ وَمِثْلَ الرَّائِبِ الَّذِي مَكَثَ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ قَلِيلًا ثُمَّ انْصَرَفَ، لِسَانُهُ لَا يَفْتُرُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، بَالَهُ لَا يَغِيبُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ لِقَاءِ اللَّهِ، أَعْمَالُهُ يَجْعَلُهَا لَا تَخْرُجُ عَنِ الْخَيْرِ وَعَنْ مَا يُقَرِّبُهُ إِلَى اللَّهِ، الْحَقُّوقُ وَالْمُظَالِمُ دَائِمًا يَتَخَلَّصُ مِنْهَا، لِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِالْمَوْتِ، إِذَا أَصْبَحَتْ فَلَا تَنْتَظِرُ الْمَسَاءَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرُ الصَّبَاحَ، وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ.

(1) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (3709)، وَابْنُ مَاجَةَ (4109)، وَالتِّرْمِذِيُّ (2534)، وَاللَّفْظُ لَهُ، كُلُّهُمْ مِنْ

حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الْمَالِكُ وَأَنْتَ الْمَمْلُوكُ، وَهُوَ السَّيِّدُ وَأَنْتَ الْعَبْدُ، فَاللَّهُ يَقُولُ: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} [آلِ عِمْرَانَ: 128]، وَإِذَا كَانَ هَذَا الْحِطَابُ لِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- فَغَيْرُهُ مِنْ بَابِ أَوْلَى، وَ(لَيْسَ) نَفْيٌ وَ(شَيْءٌ) نَكْرَةٌ؛ وَ(النَّكْرَةُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تُفِيدُ الْعُمُومَ) أَي: فِي كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ قَلْبُكَ لَيْسَ بِيَدِكَ؛ نَفْسُكَ مَا هِيَ بِيَدِكَ؛ حَيَاتُكَ مَا هِيَ بِيَدِكَ؛ نَاصِيَتُكَ مَا هِيَ بِيَدِكَ؛ أَيُّ عُضْوٍ مِنْ أَعْضَاءِ بَدَنِكَ لَيْسَ بِيَدِكَ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَيْسَ إِلَيْكَ {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} فَأَنْتَ تَسِيرُ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ لَا تَمْلِكُ قَلْبَكَ وَلَا لِسَانَكَ وَلَا سَمْعَكَ وَلَا بَصَرَكَ وَلَا نَفْسَكَ وَلَا نَاصِيَتَكَ وَلَا مَالَكَ وَلَا يَدَكَ وَلَا رَجْلَكَ وَلَا شَيْئًا مِنْ أَعْضَاءِكَ، وَمَالُكَ كُلُّهُ بِيَدِ اللَّهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- مِمَّا يُقْسَمُ بِهِ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» إِذَا أَنْفُسُنَا لَيْسَتْ بِأَيْدِينَا وَإِنَّمَا هِيَ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَانَ يَقُولُ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»<sup>(1)</sup>، «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ»<sup>(2)</sup> فَيُسْأَلُ فِي ذَلِكَ فَيَقُولُ: «إِنَّ قُلُوبَ الْعِبَادِ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ شَاءَ»، أَي: قَلْبُكَ مَا هُوَ بِيَدِكَ إِنَّمَا هُوَ بِيَدِ اللَّهِ وَنَفْسُكَ بِيَدِ اللَّهِ وَنَاصِيَتُكَ بِيَدِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فَإِنْ كَانَ لَا يَمْلِكُ شَيْئًا مِنْ جِسْمِهِ وَلَا مِنْ أَيِّ جُزْءٍ مِنْ جِسْمِهِ فَلِمَ الْغَفْلَةُ عَنِ اللَّهِ وَلِمَ التَّكَبُّرُ عَلَى اللَّهِ، إِنَّ عَيْنَكَ لَا تَتَحَرَّكُ؛ وَإِنَّ أَجْفَانَ الْعَيْنِ لَا تَتَحَرَّكُ إِلَّا بِأَمْرِ اللَّهِ

(1) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (12107)، وَالتِّرْمِذِيُّ (2140).

(2) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (6750)، وَأَحْمَدُ (6569)، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

لَوْ أَرَادَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنَّهَا مَا تَتَحَرَّكَ فَلَنْ تَتَحَرَّكَ أَجْفَانُ عَيْنِكَ لَيْسَ بِيَدِكَ، لِسَانُكَ لَيْسَ بِيَدِكَ، قَلْبُكَ مَا هُوَ بِيَدِكَ، رُوحُكَ؛ وَنَفْسُكَ؛ حَيَاتُكَ؛ كُلُّ هَذَا لَا تَمْلِكُهُ، {فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ} [الْأَعْرَافُ: 34]، لِأَنَّ هَذَا الشَّيْءَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ إِنَّمَا هُوَ بِأَمْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَغَيْرِ الْمُؤْمِنِ، الْمُؤْمِنُ هَذَا إِيْمَانُهُ؛ وَغَيْرُ الْمُؤْمِنِ مُتَّبِعُ لِهَوَاهُ؛ فَيَتَّبِعُ الشَّيْطَانَ وَيُقَدِّمُ مَا يُرِيدُ عَلَى أَوَامِرِ اللَّهِ وَأَوَامِرِ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -.

إِذْنٌ عَلَيْنَا أَنْ نَكُونَ مُتَّبِعِينَ عَلَى أَنْفُسِنَا وَأَنْ نَكُونَ مُسْتَعِدِّينَ لِلِقَاءِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَا خَلَقَ هَذِهِ الْحَيَاةَ لِتَكُونَ هِيَ الدَّائِمَةُ، مَا خَلَقَهَا إِلَّا لِتَكُونَ مُؤَقَّتَةً، وَقَدْ أَنْذَرْنَا بِذَلِكَ، لَكِنْ مَاذَا تَعْمَلُ بِالْجَهْلِ وَالْغَفْلَةِ وَاتِّبَاعِ الْهَوَى وَاتِّبَاعِ الشَّيْطَانِ وَجُلَسَاءِ الشُّوْءِ؟ وَإِلَّا فَاللَّهُ أَنْذَرَ أَنَّ هَذِهِ الدَّارُ دَارُ فَنَاءٍ؛ دَارُ عُبُورٍ وَالنَّاسُ فِيهَا يُسَافِرُونَ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، تَمُرُّ عَلَى الْمَقْبَرَةِ فَتَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَا حِقُونَ، أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ لَنَا وَلَكُمْ»<sup>(1)</sup> أَنْتُمْ سَبَقْتُمُونَا وَنَحْنُ بَعْدَكُمْ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ هَذَا هُوَ الْإِيْمَانُ، أَنْتُمْ السَّابِقُونَ وَنَحْنُ إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَا حِقُونَ، قَدْ سَبَقُوا وَأَنْتَ الْلاحِقُ بَعْدَهُمْ، هَذِهِ الزِّيَارَةُ لِلْقُبُورِ وَهَذَا الدُّعَاءُ يُذَكِّرُكَ بِالْمَوْتِ، تَقْرَأُ الْفَاتِحَةَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَفِيهَا {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ} كُلَّمَا قَرَأْتَ الْفَاتِحَةَ، هَذِهِ الْآيَةُ أَمَامَكَ {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ} فِيهَا التَّذْكِيرُ يَوْمَ الْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ لِأَنَّ الدِّينَ هُنَا الْمُرَادُ

(1) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ (2040)، وَاللَّفْظُ لَهُ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ - بَابُ: الْأَمْرِ بِالِاسْتِغْفَارِ لِلْمُؤْمِنِينَ، مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصْبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.



به: الجزاء يوم القيامة، الله مالك يوم الدين أي: يوم القيامة، والدين: الجزاء والحساب ومنه: (كما تدين تدان)<sup>(1)</sup>، فالفاتحة تذكّرنا جميعاً ببقاء الله فكيف نغفل عن ذلك؛ والقرآن مليء بآيات الموت والبعث والجزاء والحساب والصراط والميزان والصحف والجنة والنار، وآيات كثيرة جداً، وكذلك السنة النبوية، ولا يكفي الإنسان أن يقرأ عن الموت والحساب والجزاء والصراط والميزان والجنة والنار وعن فناء الدنيا مجرد قراءة حتى ينعقد قلبك على الإيمان الجازم بذلك، فالقراءة شيء وانعقاد القلب شيء آخر فلا بد من انعقاد القلب على الإيمان الجازم بما أخبر الله به ورَسُولُهُ -عليه الصلاة والسلام-.

ثم يا عباد الله علينا بالإكثار من الأعمال الصالحة فلا ينفَعك بعد موتك إلا الأعمال الصالحة، الدنيا هذه ما تنفع ولا تساوي عند الله جناح بعوضة والرسول -عليه الصلاة والسلام- يقول: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم يُتفع به، أو ولد صالح يدعو له» رواه مسلم (4223)، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-. فقال إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله انتهى إلا الصدقة الجارية التي هو أجراها في حياته أو أوصى بها فهي من عمله لأنه هو عملها أو أوصى بها، أو علم يُتفع به أيضاً ألف كتباً، علم طلاب العلم، سُجِّلَتْ له أشرطة فيها علم نافع فهذا أيضاً من كسبه ومن عمله، ولد صالح يدعو له أيضاً الولد من كسبه -والولد يشمل الذكر والأنثى- وقال

(1) قال البخاري -رحمه الله تعالى- في صحيحه (كتاب التفسير -باب ما جاء في فاتحة الكتاب): «{مالك يوم الدين} الدين: الجزاء في الخير والشر، كما تدين تدان».

(صَالِحٌ) لِأَنَّ دُعَاءَ الصَّالِحِ أَقْرَبُ فِي الإِجَابَةِ مِنْ غَيْرِهِ. وَقَالَ (يَدْعُو لَهُ) هَذَا فِيهِ:  
 انْتِفَاعُ الْمَيِّتِ بِدُعَاءِ الْأَحْيَاءِ وَبِالذَّاتِ بِدُعَاءِ الْوَلَدِ إِلَّا أَنَّ دُعَاءَ غَيْرِ الْوَلَدِ جَاءَتْ  
 أُدِلَّةٌ أَنَّهُ يَنْتَفِعُ بِهِ، وَعَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَتَّبِعَهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَيَعْمَلَ الصَّالِحَاتِ وَيَسْتَعِدَّ لِلِقَاءِ  
 اللَّهِ.

يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةً كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةً، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى مَعَهُ  
 وَاحِدٌ: يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ، وَمَالُهُ، وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ: أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ»<sup>(1)</sup>، الْمَالُ مَا  
 يَبْقَى مَعَهُ يَعُودُ هَذَا لَوْ تَبِعَهُ، وَأَهْلُهُ لَوْ تَبِعُوهُ، فَلَا يَبْقَى مَعَكَ فِي قَبْرِكَ إِلَّا الْعَمَلُ  
 خَيْرُهُ أَوْ شَرُّهُ لَكِنْ شَرُّهُ وَبَالَ عَلَيْكَ وَخَيْرُهُ هُوَ الَّذِي يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، الْعَمَلُ  
 الصَّالِحُ الْمُوَافِقُ لِلْكِتَابِ وَلِلسُّنَّةِ.

فَيَا عِبَادَ اللَّهِ احْذَرُوا الْأَطْمَاعَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا وَانْتَبَهُوا، احْذَرُوا الْغَفْلَةَ وَاحْذَرُوا  
 الْمَعَاصِيَ وَاحْذَرُوا الْبِدْعَ، قَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ،  
 وَرَزَقَ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ»<sup>(2)</sup> شَهَادَةٌ لَهُ مِنَ الرَّسُولِ بِالْفَلَاحِ وَالْفَوْزِ (مَنْ  
 أَسْلَمَ) مَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْإِسْلَامِ وَرَزَقَ كَفَافًا لِأَنَّ الْمَالَ الْكَثِيرَ فِتْنَةٌ كَمَا قَالَ اللَّهُ  
 تَعَالَى: {كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَافٍ \* أَنْ رَءَاهُ اسْتَغْنَى \* إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ}  
 [الْعَلَقُ: 6-8]، إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ مِمَّنْ يُعَافِيهِ اللَّهُ مِنْ طُغْيَانِ الْمَالِ، وَإِلَّا فَلَا كَثْرَ  
 يَسْرُحُونَ فِي طُغْيَانِ الْمَالِ، وَالْكِبَرِ وَالْفَخْرِ وَالْعَجَبِ إِلَّا مَا رَحِمَ اللَّهُ. فَانْتَبِهْ عَلَىٰ

(1) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (6514)، وَمُسْلِمٌ (7424)، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

(2) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (2426)، وَأَحْمَدُ (6572)، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

نَفْسِكَ مِنَ الْأَطْمَاعِ، قَالَ: «وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ». وَقَدْ جَاءَ أَيْضًا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ (1101) وَغَيْرِهِ بِإِسْنَادٍ حَسَنِ: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ»، لِهَذَا يَنْبَغِي الْإِسْرَاعُ لِقَضَاءِ الدُّيُونِ عَنِ الْمَيْتِ، أَيْ مَيِّتٍ رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً، دَيْنٌ؛ وَدَائِعُ كَانَتْ عِنْدَهُ أَوْ قَرْضٌ أَوْ اشْتَرَى بِالْدِّينِ أَوْ اسْتَعَارَ شَيْئًا مَا؛ أَعَادَهُ مِنْ حُقُوقِ الْغَيْرِ، وَحُقُوقُ الْغَيْرِ يَنْبَغِي التَّعْجِيلُ فِي الْوَفَاءِ بِهَا، نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ، وَكَانَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- إِذَا أُتِيَ بِمَيِّتٍ؛ كَانَ يَسْأَلُ هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ -وَهَذَا خَاصٌّ بِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- لِأَنَّ دُعَاءَهُ مُسْتَجَابٌ-، فَإِذَا قِيلَ: نَعَمْ، يَسْأَلُ: هَلْ تَرَكَ الْقَضَاءَ؟ فَإِذَا قِيلَ: لَا، يَقُولُ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»<sup>(1)</sup> وَإِذَا كَانَ مَا عَلَيْهِ دَيْنٌ صَلَّى عَلَيْهِ، أَوْ تَرَكَ مَا يَفِي بِدَيْنِهِ يُصَلِّي عَلَيْهِ، وَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَانَ هُوَ الَّذِي يُسَدِّدُ الدُّيُونَ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَيْسَ عِنْدَهُ قَضَاءٌ، فَيَنْبَغِي الْعِنَايَةُ بِالدُّيُونِ وَالْعَارِيَّاتِ وَالْوَدِيعَاتِ وَالْأَمَانَاتِ وَحُقُوقِ النَّاسِ، وَلَوْ أَنْ تَسْأَلَ النَّاسَ وَالْجِيرَانَ وَأَصْحَابَ الدَّكَائِنِ حَتَّى تُعِينَهُ عَلَى التَّخَلُّصِ مِنَ الْحُقُوقِ وَالتَّبَعَاتِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: {وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [أَلْ عِمْرَانُ: 134]، فَمَنْ سَامَحَ وَعَفَا فَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ، وَالْمَطْلُوبُ أَيْضًا أَنَّ الْمَيِّتَ لَا يُذَكَّرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «لَا تَذْكُرُوا مَوْتَكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ»<sup>(2)</sup>، «فَاتَّبِعْتُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»<sup>(3)</sup>، إِلَّا إِذَا كَانَ

(1) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (6731) وَمُسْلِمٌ (4157) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

(2) هَذَا اللَّفْظُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (1597) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-.

(3) وَهَذَا اللَّفْظُ قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (1393) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-.

الشَّخْصُ مِنْ أَصْحَابِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالَاتِ فَهَذَا يُحَذَّرُ مِنْهُ، أَمَّا إِذَا كَانَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الطَّيِّبِينَ الصَّالِحِينَ حَتَّى لَوْ كَانَ عَامِيًّا إِلَّا أَنَّهُ يُصَلِّي وَيُصُومُ وَعَلَى خَيْرٍ فَلَا تَذْكُرُوا مَوْتَكُمْ إِلَّا بِالْخَيْرِ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا.

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْحِدَادِ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا مَاتَ زَوْجُهَا، فَالْحِدَادُ وَاجِبٌ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا مَاتَ زَوْجُهَا تَحْدُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا إِذَا كَانَتْ غَيْرَ حَامِلٍ، وَإِلَّا فَلِإِنْ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ} [الطَّلَاق: 4]، وَكَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا} [البَقَرَةُ: 234]، أَمَّا عَلَى غَيْرِ الزَّوْجَةِ مِنْ قَرِيبَاتِ الْمَيِّتِ فَلَا يَجِبُ الْحِدَادُ إِلَّا عَلَى مَنْ شَاءَتْ أَنْ تُحَدَّ فَيُرَخَّصَ لَهَا أَنْ تُحَدَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَهَذَا لِغَيْرِ الزَّوْجَةِ كَالْأُمِّ وَالْأُخْتِ وَالْبِنْتِ وَغَيْرِهِمْ، وَإِذَا لَمْ تُرَدَّ فَلَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِوَاجِبٍ إِلَّا عَلَى الزَّوْجَاتِ فَقَطُّ.

وَالْحِدَادُ هُوَ: (تَرْكُ الزَّيْنَةِ، وَتَرْكُ الطَّيِّبِ، وَتَرْكُ الْمَيْتِ خَارِجَ الْمَنْزِلِ) هَذَا هُوَ الْحِدَادُ.

فَقَوْلُنَا: (تَرْكُ الْمَيْتِ خَارِجَ الْمَنْزِلِ) مَعْنَاهُ: أَنْ تَبِيتَ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا تَعْتَدُّ فِيهِ، وَإِذَا كَانَ لَهَا خُرُوجٌ فِي النَّهَارِ لِلْحَاجَةِ فَلَا بَأْسَ، وَأَمَّا اللَّيْلُ تَبْقَى فِي الْبَيْتِ. وَلَا تَخْرُجُ بِالنَّهَارِ إِلَّا لِلْحَاجَةِ؛ تَزُورُ جَارَتَهَا نَهَارًا؛ تَزُورُ مَرِيضَةً؛ أَوْ تَزُورُ أُمَّهَا أَوْ أَبَاهَا قَرِيبًا مِنْهَا فَلَا بَأْسَ، إِنْ حَاجَتْ إِلَى الذَّهَابِ إِلَى الطَّبِيبَةِ نَهَارًا لَا بَأْسَ، فِي اللَّيْلِ تَبْقَى فِي

بَيْتِ زَوْجِهَا، الَّذِي جَاءَهَا الْخَبَرُ فِيهِ بِمَوْتِ زَوْجِهَا، هَذَا مَعْنَى: تَرَكُ الْبَيْتُوتَةَ خَارِجَ الْبَيْتِ.

أَمَّا (تَرَكُ الطِّيبَ) فَيَشْمَلُ الْبُخُورَ وَالْعُطُورَاتِ وَالذَّهَانَاتِ الْعِطْرِيَّةَ وَأَيَّ شَيْءٍ لَهُ رَائِحَةُ عِطْرِيَّةٌ، -وَالذُّنُوعُ مِنَ الْبُخُورِ-، وَالْعُطُورَاتِ الْبَخَّاخَةِ وَغَيْرَهَا، لَكِنَّ زُيُوتَ الشَّعْرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رَائِحَةُ عِطْرِيَّةٌ؛ فَهَذِهِ لَا بَأْسَ بِهَا، مِثْلُ: زَيْتِ الزَّيْتُونِ؛ زَيْتِ السَّمْسَمِ؛ زَيْتِ الْحَبَّةِ السَّودَاءِ؛ زَيْتِ الشَّيْحِ؛ زَيْتِ النَّارِجِيلِ؛ سَوَاءٌ كَانَ لِلشَّعْرِ أَوْ الْبَدَنِ مَا دَامَ خَالِيًا مِنَ الرَّائِحَةِ الْعِطْرِيَّةِ، أَمَّا (الْكِرِيمِ وَالنِّيفِيَا) وَجَمِيعُ الزُّيُوتِ الَّتِي فِيهَا الرَّائِحَةُ الْعِطْرِيَّةُ هَذَا لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الطِّيبِ وَيَحْرُمُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْمُحَدَّةِ. وَأَمَّا الصَّابُونُ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَغْسَلَ مَلَابِسَهَا بِالصَّابُونِ، وَلَا بَأْسَ أَنْ تَغْسَلَ كَفَّيْهَا بِهِ لِأَنَّهُ يَزُولُ فَلَا حَرَجَ فِيهِ، هَذَا مَعْنَى الْكَلَامِ عَنْ تَرَكِ الطِّيبِ.

أَمَّا (الزَّيْنَةُ) فَيَشْمَلُ الزَّيْنَةَ عَلَى الْبَدَنِ وَفِي اللَّبَاسِ وَالْحُلِيِّ، فَالزَّيْنَةُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ وَكُلُّهَا تَحْرُمُ عَلَيْهَا:

1- زَيْنَةُ الْبَدَنِ كَالْحِنَاءِ وَالْخِضَابِ وَالْحَامُورَةِ وَالْمُكْيَاجِ وَالْكُحْلِ لِأَنَّهُ زَيْنَةٌ لِلْعَيْنَيْنِ.

2- زَيْنَةُ الْحُلِيِّ جَمِيعُ أَنْوَاعِ الْحُلِيِّ كَالْخَاتَمِ وَالْقِلَادَةِ وَالْقُرْطِ مَا كَانَ فِي الْأُذُنَيْنِ وَمَا كَانَ فِي الصَّدْرِ؛ وَمَا كَانَ فِي السَّاعِدِ؛ وَالْأَصَابِعِ؛ وَمَا كَانَ فِي مَوْضِعِ الْخِلْخَالِ فِي أَسْفَلِ السَّاقَيْنِ، وَكُلُّ أَنْوَاعِ الزَّيْنَةِ وَالْحُلِيِّ تَبْتَعِدُ عَنْهُ.

3- الزينة في اللباس المزخرف الملوّن بلون يراد منه الزينة هذا لا يجوز فمعناه  
تلبس اللباس العادي؛ وليس كما يفعل بعض النساء المحدثات تلبس  
الأبيض فما يشترط البياض ولا السواد، وبعضهن تلبس الأسود لأن  
الأسود حزن، وبعضهم يقول الأبيض لأنه لبس المحدث، فلا هذا ولا هذا،  
تلبس من ملابسها التي عندها فتختار النوع الذي ما فيه زينة واللبس  
المتواضع والنعل، هناك -مثلاً- مساكات للشعر مزخرفة هذا النوع لا  
تلبسه ما دامت في العدة؛ تختار مساكات عادية ليس فيها زينة، فقط لغرض  
مسك الشعر، أما الذي فيه الزينة من المساكات تبقى كما يبقى الحلي حتى  
تنتهي من العدة، وهكذا -مثلاً- نعل مزخرفة، والنعال ليست سواء في  
شكلها، فمنها ذهبية؛ وبعضها شكلها فضية فهذا النوع لا تلبسه لأنه داخل  
تحت الزينة، ذكر ابن قدامة -رحمه الله عليه- في كتاب المغني أنها أيضاً (لا  
تستحب)<sup>(1)</sup> قياساً على المحرمه فنحن الحمد لله ننصح بترك النقاب وأنه  
يكفي المرأة دائماً الخمار، وأنه ذكر أنه لا تستحب المحدث، لكن كما سمعتم  
الحمد لله النقاب هذا غير موجود ويكفي المرأة عند الخروج أن تلبس  
الخمار.

والرضا بقضاء الله وقدره، والتسليم بذلك، والإكثار من الذكر والاستغفار،  
فإن الله سبحانه وتعالى حكيم في خلقه هذه الدنيا المتعبة النكدية كما قال الله تعالى:

(1) قال ابن قدامة -رحمه الله تعالى- في المغني (8/154): «مسألة: قال وَجَنَّبُ الزَّوْجَةَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا  
زَوْجَهَا الطَّيِّبَ وَالزَّيْنَةَ، وَالْيَتُوتَةَ فِي غَيْرِ مَنْزِلِهَا، وَالْكُحْلَ بِالْإِثْمِدِ، وَالنَّقَابَ هَذَا يُسَمَّى الْإِحْدَادُ».

{لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ} [البَلَد:4]، فَالْمَوْتُ رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِينَ يَرْتَاخُونَ مِنْ هَذَا النَّكَدِ وَمِنْ هَذِهِ الْمُكَابَدَةِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ النِّعَمِ خَيْرٌ مِمَّا عِنْدَهُمْ، فَهُوَ رَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَهَكَذَا أَيْضًا الْعَاصِي الْمُسْلِمُ رَحْمَةٌ لَهُ حَتَّى لَا يُثْقَلَ ظَهْرُهُ بِالْمَعَاصِي، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْكَافِرِ فَهُوَ إِذَا مَاتَ انْتَقَلَ إِلَى عَذَابِ اللَّهِ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ»، قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟» قَالَ: «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ، وَالْبِلَادُ، وَالشَّجَرُ، وَالِدَوَابُّ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(1)</sup>. فَالْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ تَعَبِ الدُّنْيَا، يَبْقَى مَا حَالُهُ فِي قَبْرِهِ وَفِي الْحَيَاةِ الْبَرْزَخِيَّةِ؟ عِلْمُهُ عِنْدَ اللَّهِ، لَكِنْ عَرَفْتُمْ الدُّعَاءَ وَالصَّدَقَةَ هَذَا مِمَّا يَنْتَفِعُ بِهِ الْمَيِّتُ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَالْمَيِّتُ يَنْتَفِعُ بَعْدَ مَوْتِهِ مِنْ أَعْمَالِ الْغَيْرِ بِثَمَانِيَةِ أَشْيَاءَ: الدُّعَاءُ مِنْ أَيِّ مُسْلِمٍ؛ وَالصَّدَقَةُ؛ وَالْحُجُّ؛ وَالْعُمْرَةُ؛ وَقَضَاءُ الصَّوْمِ إِنْ كَانَ عَلَيْهِ صَوْمٌ وَاجِبٌ مِنْ رَمَضَانَ قَضَاءً أَوْ صَوْمَ نَذْرٍ أَوْ صَوْمَ كَفَّارَةٍ، وَهَكَذَا أَيْضًا الْأُضْحِيَّةُ إِذَا ضَحَّوْا عَنْهُ فِي عِيدِ الْأُضْحَى وَهِيَ نَوْعٌ مِنَ الصَّدَقَةِ؛ وَالْعَتَاقَةُ إِذَا أَعْتَقُوا عَنْهُ وَهَذَا أَيْضًا نَوْعٌ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَهَذِهِ يَنْتَفِعُ بِهَا الْمَيِّتُ بَعْدَ مَوْتِهِ مِنْ عَمَلٍ غَيْرِهِ، وَالصَّدَقَةُ بَابٌ وَاسِعٌ مِنْهَا الْأُضْحِيَّةُ وَالْعَتَاقَةُ وَالْحُجُّ وَالْعُمْرَةُ وَقَضَاءُ الصَّوْمِ وَقَضَاءُ الدَّيْنِ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقُضِيَ عَنْهُ فَهَذَا مِمَّا يَنْفَعُهُ سَوَاءً أَكَانَ مِنْ أَقَارِبِهِ أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَالصَّوْمُ يَقُولُ النَّبِيُّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-:

(1) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (6512) وَمُسْلِمٌ (2202) مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

«مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» مُتَّفَقٌ<sup>(1)</sup>، كَصَوْمِ الْكَفَّارَةِ أَوْ النَّذْرِ، يَصُومُ عَنْهُ وَاحِدٌ مِنْ أَقْرَبَائِهِ، أَمَّا الصَّلَاةُ فَلَا يُصَلِّي عَنْ أَحَدٍ كُلُّ يُصَلِّي عَنْ نَفْسِهِ، وَالْأُخْرَى قَدْ جَاءَتْ فِيهَا نُصُوصٌ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ الرَّاجِحُ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهَا لَا تَصِلُ إِلَى الْمَوْتَى، وَكَذَلِكَ لَوْ طَافَ الْإِنْسَانُ طَوَافًا فَقَطَّ هَذَا مَا يَصِلُ إِلَّا إِذَا كَانَ فِي الْحَجِّ بِكَامِلِهِ أَوْ فِي عُمْرَةٍ بِكَامِلِهَا وَكَانَ هَذَا الْحَاجُّ قَدْ حَجَّ عَنْ نَفْسِهِ فَهَذَا مِمَّا يَنْفَعُ، أَمَّا الطَّوَافُ فَقَطَّ فَلَا يَصِلُ وَهَكَذَا زِيَارَةُ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ فَهَذَا كُلُّ يَزُورُ عَنْ نَفْسِهِ لَا عَنْ فُلَانٍ، فَلَا أَصْلَ كُلِّ عَمَلٍ يَكُونُ عَنْ صَاحِبِهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ} [فَصَّلَتْ: 46]، {وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ} [الْعَنْكَبُوت: 6]، وَقَالَ: {إِنْ أَحْسَنْتُمْ فَلَأَنْفُسِكُمْ} [الْإِسْرَاء: 7]، وَقَالَ: {مَنْ تَزَكَّى فَإِنَّمَا يَتَزَكَّى لِنَفْسِهِ} [فَاطِر: 18]، وَالْأَصْلُ أَنَّ الْعَمَلَ لَا يَصِلُ إِلَى الْغَيْرِ إِلَّا بِدَلِيلٍ، فَهَذِهِ الثَّمَانِيَةُ أَشْيَاءٌ جَاءَ فِيهَا الدَّلِيلُ وَمَا تَبَقَّى يَبْقَى عَلَى أَصْلِهِ كُلِّ عَمَلٍ يَكُونُ لِصَاحِبِهِ.

عَرَفْتُمْ أَنَّ الثَّلَاثَ؛ وَالرَّابِعَ؛ وَالسَّابِعَ؛ وَالْعَاشِرَ؛ هَذِهِ كُلُّهَا مِنَ الْمُحَدَّثَاتِ الَّتِي يَفْعَلُهَا بَعْضُ النَّاسِ، الثَّلَاثُ بَعْدَ الْمَيْتِ، وَبَعْضُهُمْ يَجْتَمِعُونَ عَلَى الطَّعَامِ الْيَوْمَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِي وَالثَّلَاثَ هَذَا مَا يَجُوزُ، قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ: «كُنَّا نَرَى الْاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيْتِ وَصَنَعَةَ الطَّعَامِ مِنَ النَّيَاحَةِ»<sup>(2)</sup>، وَالنِّيَاحَةُ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَالسُّنَّةُ أَنَّ أَهْلَ الْمَيْتِ لَا يَصْنَعُونَ الطَّعَامَ لِلنَّاسِ وَإِنَّمَا النَّاسُ مَنْ

(1) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (1952) وَمُسْلِمٌ (2692) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-.

(2) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (1612).



يَصْنَعُونَ لِأَهْلِ الْمَيْتِ طَعَامًا: «اصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَقَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ،  
أَوْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ»<sup>(1)</sup>، الْجِيرَانُ هُمُ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الْمَيْتِ، فَهَذِهِ هِيَ  
السُّنَّةُ وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، لِأَنَّهُ جَاءَهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ، فَلِهَذَا إِحْيَاءُ السُّنَنِ أَجْرُهَا  
عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ؛ إِذَا مَاتَ مَيِّتٌ وَطَبَّقَ النَّاسُ هَذِهِ السُّنَّةَ، هَذَا يَصْنَعُ شَيْئًا وَيُرْسِلُهُ  
إِلَى أَهْلِ الْمَيْتِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْبَيْتِ شَيْئًا آخَرَ، فَإِذَا بِهِمْ يَأْكُلُونَ، فَالَّذِينَ فَعَلُوا هَذَا  
الْخَيْرَ أَجْرُهُمْ عَظِيمٌ أَحْيَوْا سُنَّةً وَأَمَاتُوا بِدْعَةً الَّتِي هِيَ الْاجْتِمَاعُ فِي بَيْتِ الْمَيْتِ؛  
وَمُطَابَقَتُهُمْ بِصِنَاعَةِ الطَّعَامِ، هَذِهِ مِنَ الْبِدْعِ، وَقَدْ عَرَفْتُمْ أَنَّهَا مِنَ النَّيَاحَةِ وَهِيَ  
مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، فَتَكُونُ صِنَاعَةُ الطَّعَامِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْمَيْتِ، وَهَذِهِ الْمَوَالِدُ بَعْدَ  
الْمَيْتِ أَيْضًا مُحَدَّثَةٌ كَوْنُهُمْ يَجْتَمِعُونَ الْيَوْمَ الْأَوَّلَ وَالثَّانِي وَالسَّابِعَ وَالْأَرْبَعِينَ كُلُّ  
هَذِهِ مِنَ الْمُحَدَّثَاتِ وَفِيهَا الْإِثْمُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَهْلُ السُّنَّةِ جَزَاهُمْ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ  
زَمَنِ وَهُمْ يُحَدِّثُونَ النَّاسَ مِنَ الْبِدْعِ، وَيُعَلِّمُونَ النَّاسَ السُّنَنَ، وَيَحْتُثُّونَهُمْ عَلَى  
اتِّبَاعِ الْكِتَابِ وَسُنَّةِ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَقَدْ نَفَعَ اللَّهُ بِهِذِهِ  
الدَّعْوَةَ الْمُبَارَكَةَ مِنَ الرِّجَالِ وَمِنَ النِّسَاءِ الَّذِينَ نَفَعَهُمُ اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ الْعَظِيمِ  
عِلْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاتِّبَاعِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ  
وَسَلَّمَ - وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا، أَحْسَنَ عَمَلًا وَأَبْشَرَ  
بِالْخَيْرِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ  
الرَّحْمَنُ وُدًّا} [طه: 96]، أَيُّ مِنْ يُوَادُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ لِأَنَّهُمْ آمَنُوا وَعَمِلُوا  
الصَّالِحَاتِ، وَنَفَقَهُوا فِي الدِّينِ وَعَمِلُوا بِمَا تَعَلَّمُوا، فَعَلَيْنَا أَنْ نَتَوَاصَى جَمِيعًا

(1) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (1751)، وَابْنُ مَاجَةَ (1610) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبِالتَّمَسُّكِ بِالْكِتَابِ وَبِسُنَّةِ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى  
آلِهِ وَسَلَّمَ - .

وَتَرْجُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْحَمَ أَخَانَا مُحَمَّدًا، وَأَنْ يَتَغَمَّدَهُ بِرَحْمَتِهِ وَأَنْ يَجْزِيَهُ خَيْرًا  
عَلَى مَا قَدَّمَ لِإِخْوَانِهِ مِنْ تَوْجِيهِ وَتَعْلِيمٍ وَدَعْوَةٍ وَخَطَابَةٍ وَسَعْيٍ فِي الْخَيْرِ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ  
لَنَا وَلَهُ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَ أَهْلَهُ وَأَوْلَادَهُ الصَّبْرَ، وَأَنْ يَمُنَّ  
عَلَيْهِمْ بِالرِّضَا بِمَا قَدَّرَ اللَّهُ وَالْإِحْتِسَابَ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ ذُرِّيَّتَهُ، وَنَسْأَلُ اللَّهَ  
أَنْ يَخْلِفَهُ فِي عَقِبِهِ، وَأَنْ يُصْلِحَ أَوْلَادَهُ وَأَوْلَادَنَا وَأَوْلَادَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا جَمِيعًا  
هَدَاةً مُهْتَدِينَ غَيْرَ ضَالِّينَ وَلَا مُضِلِّينَ، نَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُوفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ وَجَمِيعَ  
الْمُسْلِمِينَ لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

## الْأَسْئَلَةُ

السُّؤَالُ: مَا حُكْمُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي جَمِيعِ تَكْبِيرَاتِ الْجَنَازَةِ؟  
الْجَوَابُ: نَعَمْ، لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا فَيُسْتَحَبُّ لِلْمُصَلِّي صَلَاةَ  
الْجَنَازَةِ أَنْ يَرْفَعَ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ، وَإِذَا لَمْ يَفْعَلْ فَالصَّلَاةُ صَحِيحَةٌ، لِأَنَّ رَفْعَ  
الْيَدَيْنِ فِيهَا مُسْتَحَبٌّ، وَالرَّفْعُ أَفْضَلُ، وَأَيْضًا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الْعِيدَيْنِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ  
لِفِعْلِ بَعْضِ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ.

السؤال: امرأة تُوفِّي زوجها وهي مُنقَّشةٌ بالحِناء فماذا تفعلُ وجزاكم الله خيراً؟  
الجواب: تُزيلُ آثارَ الزينة التي في بدنِها سواءً كان مكيّاجاً أو حامورةً أو خضاباً أو  
حناءً تُزيلُهُ لانتها صارَتْ في حدادٍ، وفي الحدادِ تحرُّمُ الزينةِ وهذه زينةٌ. فتُزيلُ الحِناءَ  
ما استطاعتْ تأخذُ شيئاً خشناً لا يحدِّثُ الجلدَ فتُزيلُ به آثارَ الحِناءِ.